

منظوع ثم يقص ويحلق افضل
والمراد بالتقصير ان ياخذ الرجل
من شعر راسه قدر ربعها والمرأة
تقص ولا تحلق والمسنون حلق
جميع الراس او تقصير جميعه
والواجب ربعه ولا يحل بدون
الربع ويستحب له ان يقص
اظفاره وشاربه بعد الحلق
ولو لم يكن علي راسه شعر
اجري الموسي علي راسه
قيل بانه واجب وقيل سنة
ويحذره بالنورة وباسنانه
ويستقل بيده لحصل المقصود
وكذا

وكذا الوحلق ربع راسه او قائل
انسانا فتصف ربعه اجزاه عن
الحلق والمستحب الحلق **بالموسي**
ومن نغذ واجرار الموسي علي
راسه صار حلا لاليدون الحلق
بمثل ذلك من لم يقدر علي مسح راسه
في الوضوء وحل له بعد الحلق
كل شي الا النساء والدواعب
من التقبيل والمس ويختص
الحلق بالحرم حتى لو حلق
في غيره فعليه دم ويختص ايض
بايام التخرج حتى لو اخره عنها
لزمه دم ويستحب له دهن